



Islamic political jurisprudence and its impact on Social unity

Juma Hussein Ali

Juma.h@cois.uobaghdad.edu.iq

Ismaiel Oqla Abdullateef

Ismail.Aqla@cois.uobaghdad.edu.iq

Received 14 /2/ 2026, Revised 14 / 4 / 2026, Accepted 31 /5 / 2026,
Published 30/6/2026



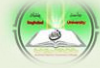
© 2026 The Author(s). This is an Open Access article distributed

This is an open access article published in the Journal of the College of Islamic Sciences / University of Baghdad. of the [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited.

Abstract:

Unity among Muslims has a profound impact on the purification and strength of the nation, both individually and collectively. This obligation leads to strength, mutual support, and prosperity. This, in turn, necessitates strength in faith and sound belief, which serves as a safeguard for the nation. For when people deviate from the path of God Almighty, conflict, division, and discord arise, and its members become unable to unite or agree. Islamic law is what preserves rights and lives, regulates the relationship between ruler and ruled, governs the relationships among members of a single society, safeguards public security, and establishes the foundations of Islamic unity within the Muslim community. Among the most important factors for societal unity are obedience to the ruler, those in authority, and trustworthy scholars; avoiding fanaticism towards any particular opinion, group, or school of thought; opening the door to constructive dialogue; expressing and presenting ideas and opinions positively; and achieving the principles of equality, justice, and social solidarity among members of the same society. This fosters public satisfaction, unites hearts, eliminates the causes of division and discord, and creates a sound general environment conducive to righteousness and virtue. These are undoubtedly positive factors in creating a unified and cohesive society.

Keywords: politics, legitimacy, unity, Islam, society.



فقه السياسة الشرعية وأثره في وحدة المجتمع

جمعه حسين علي

المدرس الدكتور في جامعة بغداد – كلية العلوم الإسلامية

إسماعيل عكلة عبد اللطيف

الاستاذ المساعد الدكتور في جامعة بغداد – كلية العلوم الإسلامية

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٦/٢/١٤	تاريخ المراجعة: ٢٠٢٦/٤/١٤
تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٦/٥/٣١	تاريخ النشر: ٢٠٢٦ /٦ /٣٠

ملخص البحث

للوحدة بين المسلمين أثر عظيم في تزكية الأمة وقوتها بأفرادها ومجموعها، وما يترتب على هذه الفريضة من قوة وتناسر وازدهار، وهذا يستلزم قوة في الدين وقوة في الاعتقاد السليم الذي هو صمام أمان لهذه الأمة، فالناس إذا انحرفوا عن منهج الله تعالى ظهر النزاع والفرقة والاختلاف وصاروا لا يجتمعون ولا يتوافقون.

وشريعة الإسلام هي التي تحفظ الحقوق والدماء، وتنظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم وتضبط العلاقة بين أفراد المجتمع الواحد، وتصور الأمن العام، وترسي دعائم الوحدة الإسلامية في المجتمع الإسلامي، وأن من أهم أسباب وحدة المجتمع هي طاعة الحاكم وأولي الأمر والعلماء الثقات، وعدم التعصب لرأي أو جماعة أو مذهب وفتح باب الحوار البناء، وإبداء الأفكار والآراء وطرحها بشكل إيجابي، وتحقيق مبدأ المساواة والعدالة والتكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع الواحد؛ لأن ذلك يحقق رضا الناس، ويؤلف القلوب، ويقضي على أسباب التفرق والاختلاف، ويوجد بيئة عامة صالحة تعين على الاستقامة والصلاح، وهي بلا شك عوامل إيجابية في إيجاد مجتمع موحد ومتماسك.

الكلمات المفتاحية: السياسة، الشرعية، الوحدة، الإسلام، المجتمع.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد جاءت نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة حافلة بتعظيم أمر الوحدة بين المسلمين والاجتماع والتآلف ونبذ التفرق والشقاق، وتنوعت أساليب الدلالة على أهميته في حياة المجتمع الإسلامي بدءاً من أصغر لبنة في صرح الوحدة المجتمعية وهي الأسرة مروراً بالمدرسة والجامعة ثم المجتمع بجميع مكوناته وأطرافه وفي جميع مجالات الحياة، فأوجدت نظاماً فريداً وعظيماً في عملية بناء مجتمع موحد يحب بعضه بعضاً وساعد بعضه بعضاً، قال تعالى: **{واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا}**^(١)، وهو المقصد الذي به تتحقق.

مشكلة البحث:

١. ما الأساليب المتبعة في تحقيق الوحدة في السياسة الشرعية؟
٢. كيف تناولت السياسة الشرعية مواجهة أساليب التفرقة؟
٣. كيف يمكن تطبيق ونقل هذه الأساليب في السياسة المعاصرة إلى مجتمعاتنا المعاصرة؟
٤. كيف يمكن للمجتمع أفراداً وجماعات أن يمارسوا دورهم في الحفاظ على وحدة المجتمع الإسلامي؟

أهداف البحث:

١. تقديم حلول عملية لتعزيز وحدة المجتمع من وجه نظر السياسة الشرعية وترسيخ مفاهيم الوحدة الإسلامية.
٢. تحديد الوسائل التي يمكن بواسطتها يتم الحفاظ على وحدة المجتمع.
٣. الوقوف على مقومات وسبل تحقيق الوحدة في المجتمع الإسلامي.

٤. التعرف على أهمية الوحدة في السياسة الشرعية ليؤكد تميزها وشموليتها في هذا المجال للحفاظ على المجتمع الإسلامي.

أهمية البحث:

تعد الوحدة أساس استقرار المجتمع الإسلامي، وإذ فُقدت فلا يمكن لأبناء ذلك المجتمع أن ينعم بالأمن والاستقرار، بل على العكس فإن الظلم وعدم المساواة والفرقة والخلاف ستكون حاضرة في ذلك المجتمع مما يؤدي إلى ضعفه وانهياره، وهو مقدمة لضعف وهشاشة النظام السياسي. إن حفظ مصالح المجتمع والدولة لا يمكن أن يتحقق إلا إذا عرف أفراد المجتمع الإسلامي أهمية وقيمة الوحدة والتعاون والألفة والمحبة وتمكينها في نفوس أبناء المجتمع وبالتالي فإن الدولة تكون مهيوبة الجانب قوية في سياستها واقتصادها ومعتزةً بدينها على الصعيد الخارجي، وهذا ما لمسناه من سياسة النبي (ﷺ) وسياسة الخلفاء الراشدين في حماية الأوطان الإسلامية وحماية بيضة الدين عبر الحفاظ على الوحدة الداخلية للمجتمع.

منهج البحث:

اعتمدنا على المنهج الاستقرائي التحليلي من خلال تتبع أساليب السياسة الشرعية عبر تحليل الواقع المعاش ووصف علله وجمع المعلومات المتعلقة بموضوع البحث للوصول إلى نتائج قابلة للإعمام والتطبيق.

الدراسات السابقة:

هنالك العديد من الدراسات التي تناولت مفهوم الوحدة سواء كجزء من المنظومة الداخلية للدولة أم بوصفه عاماً يشمل جميع الدول الإسلامية. نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

١. تنظيم المجتمع وأثره في الأمن الاجتماعي، عبد هادي.
٢. الإدارة في عصر الرسول (ﷺ)، أحمد عجاج كرمي.
٣. الوحدة الإسلامية، محمد أبو زهرة.

٤. متطلبات المحافظة على نعمة الأمن والاستقرار في بلادنا، سليمان بن عبد الرحمن الحقيـل.

واقـتضت طـبيعة البـحث أن يقـسم عـلى:

المبحث الأول: توضيح المفاهيم، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: مفهوم الفقه لغةً واصطلاحاً.

- المطلب الثاني: مفهوم السياسة الشرعية لغةً واصطلاحاً.

- المطلب الثالث: أهمية الوحدة في استقرار المجتمع والدولة.

المبحث الثاني: أثر فقه السياسة الشرعية في تحقيق الوحدة في الجانب الاجتماعي.

المبحث الثالث: أثر فقه السياسة الشرعية في تحقيق الوحدة في الجانب السياسي.

المبحث الرابع: أثر فقه السياسة الشرعية في تحقيق الوحدة في الجانب الاقتصادي.

ثم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول

توضيح المفاهيم

المطلب الأول- مفهوم الفقه لغةً واصطلاحاً:

أولاً- مفهوم الفقه لغةً:

فقه الرجل يَفْقَهُ فَهَوَ فِقْيه، وَأَفْقَهُهُ: أي بَيَّنْتُ لَهُ تَعَلَّمَ الْفِقْهَ^(٢)، والفقه العِلْمُ

بالشيء^(٣) وهو الفهم^(٤).

ثانياً- مفهوم الفقه اصطلاحاً:

الفقه: هو العلم بالأحكام الشرعية المكتسب من أدلتها التفصيلية^(٥).

المطلب الثاني- مفهوم السياسة الشرعية لغةً واصطلاحاً:

أولاً- مفهوم السياسة الشرعية:

أولاً- مفهوم السياسة لغةً:

السياسة مصدر ساس، يسوس، فهو سائس، وسوس الرجل أمور الناس، إذا ملك أمرهم^(٦)، والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه^(٧).

ثانياً - مفهوم السياسة اصطلاحاً:

السياسة ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول، ولا نزل به وحي^(٨)، أو هي فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بذلك الفعل دليل جزئي^(٩).

ثانياً - مفهوم الشريعة:

أولاً - مفهوم الشريعة لغةً:

(شرع) الشين والراء والعين أصل واحد، وهو بشيء يفتح في امتداد يكون فيه، فتدل على مورد الشاربة الماء، واشتق من ذلك الشرعة في الدين والشريعة^(١٠).

ثانياً - مفهوم الشريعة اصطلاحاً:

الشريعة: هي الشريعة المصطفوية وحقائقها الأحكام المنسوبة إليها من العمليات والاعتقادات والوجدانيات^(١١)، أو هي ما شرع الله تعالى لعباده من الأحكام التي جاء بها نبي من الأنبياء صلى الله عليه وسلم وعلى نبينا وسلم، سواء متعلقة بكيفية عمل وتسمى فرعية وعملية ودون لها علم الفقه وبكيفية اعتقادية ودون لها علم الكلام^(١٢).

الشريعة: ما شرعه الله لعباده من العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات، ونظم الحياة في شعبها المختلفة؛ لتحقيق سعادتها في الدنيا والآخرة^(١٣).

ثالثاً - مفهوم السياسة الشرعية كمركب لفظي:

نلاحظ من التعريفات التي استعرضناها أن مفهوم السياسة عند الفقهاء والعلماء تدور في محور واحد، فهي تعني الإصلاح والاستصلاح، (فهي تعني بالإجمال تعهد الأمر الذي يواجه الأمة بما يصلحه ويحقق الفائدة)^(١٤).

ومن أهم تعريفات الفقهاء للسياسة الشرعية ما يأتي:

١. السياسة الشرعية "تدبير شؤون الأمة، وتنظيم مرافقها بما يتفق وروح الشريعة وأصولها الكلية، ولو لم يرد فيها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب والسنة النبوية" (١٥).

٢. السياسة الشرعية "علم يبحث فيما تدبر به شؤون الدولة الإسلامية من القوانين والنظم التي تتفق وأصول الإسلام، وأن لم يقد على كل تدبير دليل خاص" (١٦).
٣. السياسة الشرعية "ما يراه الإمام أو يصدره من الأحكام والمقررات، زجراً عن فساد واقع، أو وقاية من فساد متوقع علاجاً لوضع خاص" (١٧).

وبمراعاة هذه التعريفات نستنتج بأن السياسة الشرعية، رعاية مصالح الأمة الدينية والدنيوية للأفراد والجماعات، بما لا يتعارض مع النصوص القطعية للقرآن والسنة، وتطبيق القواعد والأصول الفقهية لكل ما يحقق المصالح ويدفع المفسد والمضار عن الأمة.

المطلب الثالث- أهمية الوحدة في استقرار المجتمع والدولة:

جاءت التشريعات الإسلامية لتحقيق مصالح العباد وبما يحفظ على المجتمع مقومات صلاحه وبقائه، وأساسيات استمراره ونماءه، وأن هذه المصالح تتمثل بخمسة مقاصد ضرورية لا غنى لأي مجتمع يريد أن ينعم بالأمن والسلام والاستقرار والصلاح عنها، وهي حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ المال، وحفظ العرض والنسل، وحفظ العقل.

لذلك عمدت السياسة الشرعية من حكام وولاة الأمر وعلماء على تحقيق تلك المقاصد الضرورية من أجل حماية وحفظ المجتمع ولكي تنشأ مجتمعاً صالحاً؛ لأن مجموع تلك الوسائل ستحقق الوحدة بين أبناء المجتمع وتبعد عنهم أسباب الفرقة والتناحر والحقد، فالحفاظ على الدين ومقوماته ومحاربة التشدد والإرهاب الديني والبدع والخزعات، وتأكيد الأمن المجتمعي في صيانة وحفظ الأرواح والأعراض، وصيانة الأموال من السرقة والاحتيال هو ما تهدف إليه السياسة الشرعية.

فإن التفريط في مجموع تلك الوسائل يعود بالضرر البالغ على المجتمع بأسره وعلى الدولة في نظامها السياسي، وأنه لا يمكن لأي مجتمع أن تستقيم أموره، وأن تصلح أحواله، وأن تنمو فيه الحياة وترتقي، وأن تشيع المحبة والألفة والوحدة بين أبنائه ما لم يتم الحفاظ على هذه المصالح الرئيسية، قال الله تعالى: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا وأذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألف بين قلوبكم فأصبحتكم بنعمة إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون﴾^(١٨)، حيث جعله الله أمراً واجباً وصفة لازمة لهذه الأمة، وأكدت السنة المطهرة ذلك بقوله (ﷺ): ((المسلمون تتكافأ دماؤهم وهم يدٌ على ما سواهم يسعى بذمتهم أقصاهم))^(١٩)، وطبق ذلك فعلياً من خلال نظام المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، وقرر ذلك في وثيقة المدينة التي وصف فيها المسلمين بأنهم (أمة واحدة من دون الناس)^(٢٠).

لذا حينما قاموا بما أمر الله ورسوله من الاعتصام بالله والتوحد وعدم التفرق انتشر الإسلام وقامت حضارة الإسلام وكانت أعظم حضارة إنسانية. فالإسلام يجمع ولا يفرق ويوحد ولا يقسم، جمع المسلمين على كلمة سواء في شتى مجالات الحياة السياسية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية، وما أن ابتعدت هذه الأمة عن مقومات وحدتها حتى ظهرت أسباب الفرقة والخصومة وصارت صيداً سهلاً لأعدائها، فالدول تعمل على صيانة أمنها الداخلي، وتعزيز قيمة التعايش السلمي كأداة لترسيخ السلم الاجتماعي، وتجنب إثارة النزاعات بين مكوناته، فتضع القوانين والتشريعات التي تضمن الحفاظ على أرواح وممتلكات أفراد المجتمع، وتدعم المبادرات المجتمعية كالأعمال التطوعية والإسهام في أعمال المجتمع المدني، حيث إنها تعزز من روح المواطنة للجميع على حد سواء.

المبحث الثاني

أثر فقه السياسة الشرعية في تحقيق الوحدة في الجانب الاجتماعي

عملت الدولة ممثلة بحكامها وولاة أمورها على تعزيز وعقوبة العوامل الاجتماعية داخل المجتمع الإسلامي؛ لأن الدولة لم تكن ولن تكون قوية ومتماسكة ما لم تكن الجبهة الداخلية للمجتمع الإسلامي على أعلى درجات التعاون والمحبة والانسجام بين أفراده. وأهم تلك العوامل الاجتماعية.

أولاً- التمسك بالعقيدة الصحيحة وتعزيز الشعور بالإيمان بالله تعالى:

ويعد هذا العامل من الأمور السياسية في المجتمع الإسلامي، حيث إن مبادئ الدين الصحيحة تشكل أساساً قوياً لخلق مجتمع موحد ومتماسك دينياً، فالإيمان بالله تعالى رباً وبنبيه صلى الله عليه وآله وسلم يمثل حجر الأساس في عملية صنع مجتمع موحد وقوي، قال الله تعالى: ﴿وَأَنْ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾^(٢١)، ومعنى كونها واحدة أنها توحد الله تعالى فليس دونه آله^(٢٢).

إن تمكين عقيدة التوحيد في قلوب الناس تجعلهم يخلصون العبادة لله وحده لا شريك له، ويعيشون أعزةً مكرمين.

ولا ينبغي لمجتمع اتحد في العقيدة والشرعية أن يتفرق اجتماعياً أو سياسياً أو جغرافياً، فالمبدأ الإنساني الذي تسير على هديه السياسة الشرعية يتمثل بأن تجمع الأفراد المكونين للمجتمع الإسلامي وتوحدهم ليس هو الأرض أو اللغة أو التاريخ المشترك -وإن كانت عوامل مهمة في عملية تشكل الدول وتوحيدها- وإنما كان أساس الارتباط بالدولة هو الإيمان بالله تعالى وتوحيده والولاء السياسي للدولة الإسلامية، لقد أراد النبي (ﷺ) من تثبيت العقيدة الصحيحة في نفوس المسلمين أن يصبح منهج حياة واعتقاد راسخ في قلوبهم يترجمه المسلم في سلوكه وتعامله مع إخوانه المسلمين بما يشتمل عليه من الرحمة والرأفة والتعاون والمحبة والايثار والدعوة إلى الله تعالى وإلى مكارم الأخلاق، قال النبي (ﷺ): ((المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يُسلمه، ومن كان

في حاجة أخيه كان الله في حاجته))^(٢٣)، وقال (ﷺ): ((إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً)) وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ^(٢٤).

هذا الإيمان المشترك بين المسلمين يقربهم من بعضهم البعض ويخلق رابطة غير قابلة للكسر بينهم^(٢٥).

ثانياً- تقوية رابطة الأخوة الإسلامية:

تشكل هذه النقطة إحدى الركائز المهمة لإقامة مجتمع موحد ينعم بأناؤه بالأمن والمحبة والسلام، فعندما قدم النبي (ﷺ) إلى المدينة المنورة كان من أول الأعمال التي قام بها هو تأسيس رابطة الإخوة الإسلامية بما عرف بنظام المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار لا على أساس النسب والقرباة والدم وإنما على أساس الإسلام والإيمان.

لقد كانت هذه المؤاخاة ضرورية لصهر المهاجرين مع إخوانهم من الأنصار في مجتمع واحد يساعد بعضه بعضاً خصوصاً أن المهاجرين تركوا كل المقومات الأساسية للحياة في مكة، (وهكذا كانت المؤاخاة خطوة في توحيد المجتمع الجديد تضاف إلى ما سبقتها من خطوات)^(٢٦)، فلا عصبية جاهلية ولا طبقية ولا عنصرية قومية، فسلمان الفارسي وصهيب الرومي وبلال الحبشي كعمر القرشي^(٢٧).

لذلك قام مجتمع المدينة على أسس راسخة من الأخوة والإنسانية التي تجاوزت مفاهيم القومية والعنصرية واللغة إلى ميادين المحبة والتعاون والوحدة، فلا استبداد ولا طغيان ولا تظالم بينهم، ومن أبرز مظاهر تلك الأخوة هو اجتماع المسلمين في الحج، فالغني والفقير، والأسود والأبيض، والعربي والأعجمي يقفون على صعيد واحد، ويلبسون الملابس نفسها من غير تمييز، ويؤدون الطقوس ذاتها في مشهد يعكس قوة الأخوة الحقيقية التي نادى بها الإسلام.

ثالثاً- حرية العقيدة والتدين:

لطالما كانت حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية للأقليات في كل المجتمعات مضطهدة ومفقودة عبر التاريخ الإنساني، من خلال إجبار الناس على اعتناق مذهب

معين أو دين آخر يخالف قناعاتهم الدينية، لكن الإسلام يضع الأسس المدنية للحريات الدينية وهذا ما لمسنه في القرآن الكريم وسيرة النبي (ﷺ)، وسياسة الحكام المسلمين ووضع الأقليات في المجتمعات الإسلامية في عدم الإكراه الديني وإرغام الناس على اعتناق عقائد تخالف ما هم عليه، قال تعالى: **{لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}**^(٢٨)، ومن جهة أخرى فإن الإسلام وفر الحماية الكاملة لشرائع أهل الذمة والسماح لهم بأداء طقوسهم الدينية، قال رسول الله (ﷺ): **{(من قتل معاهداً لم يرح راحة الجنة، وأن ربحها من مسيرة أربعين عاماً)}**^(٢٩).

فحرية التدين هي أخطر صور الحريات الفكرية وأشدّها حساسية، فلما ضمنها الإسلام فقد بلغ بذلك الذروة في صيانة الحقوق الفكرية^(٣٠).

رابعاً- حرية الرأي والتفكير:

إن حرية إبداء الرأي والتفكير الإيجابي مكفولة ومضمونة في الشريعة الإسلامية، بل إن الله شدد على ضرورة إعمال العقل والنظر في خلق السموات والأرض وما فيها من أشياء، قال تعالى: **{قل انظروا ماذا في السموات والأرض وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون}**^(٣١).

والنبي (ﷺ) يعلم المسلم أن يبدي رأيه، وله الحرية الكاملة في قول ما يريد ما دام يدور في دائرة جلب المنافع ودرء المفساد، وأعطاه الحق في إبداء النص والإرشاد للحاكم وولاية الأمر ومن تقع على عاتقه مسؤولية قيادة المجتمع الإسلامي في تصحيح وضع قائم أو إشارة إلى حالة سلبية تخص المجتمع قال رسول الله (ﷺ): **{(وأن تتأصحو من ولّاه الله أمركم)}**^(٣٢).

فهذا الحق متاح لأبناء المجتمع جميعهم بلا استثناء، وهو أمر واجب عليهم يأثمون إذا لم يفعلوه ويثابون إذا قاموا به مما يشعر أبناء المجتمع الإسلامي بأنهم ينعمون بنعمة العدل والمساواة مما يخلق جواً من الوحدة والتعاون فيما بينهم.

خامساً - التنظيم الاجتماعي:

جاءت التشريعات الإسلامية من أجل صيانة نفس الإنسان وعرضه وماله وعقله من جميع التجاوزات والانحرافات السلوكية والعقدية، فأظهرت أعلى مراتب الحفاظ على هذا الإنسان من خلال تحريم قتل الإنسان لأخيه، أو نهب ماله، أو استعباده، ونشر قيم العدل والمساواة؛ لأنها هي الضمانة الوحيدة لاستتباب الأمن وعدم شعور أبناءه بالحييف والظلم.

إن عدم التنظيم يؤدي إلى سوء العلاقات بين أفراد المجتمع الواحد فتظهر الأحقاد والمشاحنات وتضطرب بنية المجتمع الاجتماعية، لقد حدد النبي (ﷺ) الأهداف والوسائل لبناء المجتمع الإسلامي والتي من خلالها وصل المجتمع الإسلامي إلى أعلى درجات التماسك والترابط الاجتماعي والإنساني وإدارة الأمور من خلال الموازنة بين الحقوق والواجبات تجاه المجتمع والوطن والدين، لكي يكون البناء صحيحاً ومتماسكاً.

فإن الفوضوية في كل شيء تخالف التنظيم الذي يبنى على أسس وقواعد تزيد من تماسك وحدات المجتمع^(٣٣).

فالإجراءات التي تقوم بها الدولة إنما تستهدف الفرد كلاً في جميع نواحيه لحماية أمنه وصحته وضمان حقوقه السياسية، فنجد أنها شرعت قواعد المرور من الالتزام بإشارات المرور، وتحديد السرعات، وتضع التوجيهات اللازمة في المجال الصحي للوقاية من الأمراض والخوف من انتشارها كما رأينا ذلك واضحاً في الإجراءات التي قامت بها جميع الدول للحد من انتشار وباء كورونا، والمسؤولية هنا تضامنية متقابلة من خلال الالتزام بتلك القوانين.

سادساً - تقوية الشعور بالمسؤولية الاجتماعية:

المسؤولية الاجتماعية في منظور السياسة الشرعية باب واسع يندرج تحته كل ما يتوافق مع النصوص الشرعية التي تسهم في تعزيز دور المسلم كمسؤول وراقب ومدافع

عن الحقوق وأمر للمعروف ونأه عن المنكر والتي تتأتى من إدراك ووعي الأفراد للقيام بواجباتهم تجاه أنفسهم أولاً ثم اتجاه مجتمعاتهم على أسس وقواعد نابعة من الإيمان والأخلاق من خلال التعاون والإصلاح.

فالشريعة الإسلامية أكدت أن يأخذ كل مسلم دوره في تطوير المجتمع وإصلاحه، قال رسول الله (ﷺ): ((كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ))^(٣٤).

فالراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه، وما هو تحت نظره، فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه^(٣٥).

والنبي (ﷺ) حث ورغب في تحمل المسؤولية والاهتمام بمصلحة المجتمع والتعاون والمناصرة والإحساس بروح الجماعة والابتعاد عن الفردية، حيث قال: ((مَنْ لَمْ يَهْتَمَّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ))^(٣٦)، وقال (ﷺ): ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ))^(٣٧)، وبمجملة الأحاديث فالنبي (ﷺ) يؤكد ارتباط المسلم بالمسؤولية الملقاة على عاتقه والجميع مطالب بالمشاركة في عملية إنجاح وإصلاح مجتمعه، فالمسلمون مسؤولون عن بعضهم البعض وهي غير مقتصرة على الجانب الاجتماعي بل يتعداه إلى النشاط السياسي والاقتصادي.

المبحث الثالث

أثر فقه السياسة الشرعية في تحقيق الوحدة في الجانب السياسي

من مقاصد الإسلام أن تكون الأمة الإسلامية موهوبة الجانب محترمة منظورة إليها في أعين الأمم الأخرى نظرة المهابة والوقار، يخشون بأسها ليردعهم عن مناوشتهم إياها وتكدير صفو الأمن فيها^(٣٨)، وذلك من لوازم الأمة القوية وهي لن تكون كذلك ما لم تكن جبهتها الداخلية موحدة وأبنائها يعيشون بأمن وسلام تحت جناح

العدل والمساواة وتحت سلطة قوية ونظام سياسي يراعى فيه تطبيق أحكام القرآن الكريم والسنة المطهرة والعمل بالمصلحة الراجحة في جلب المصالح ودرء المفسد، من خلال جملة من الإجراءات، أهمها:

أولاً- فرض سلطان الدولة وهيبتها:

فالحزم والشدة والانضباط مميزات الدولة القوية، وهي مما يحفظ لها هيبتها وللناس أمنهم، فهي تمارس سلطاتها على جميع رعاياها على كامل الأرض الإسلامية، وتفرض العقوبات المناسبة للأعمال المخالفة للشرع والقانون، أو تلك التي يُتعدى فيها على حقوق الناس وأموالهم وأمنهم المجتمعي، (وبدون الحزم والشدة تفقد الدولة فعاليتها، وذلك لأن الحزم يساعد على تماسك الأفراد ويحفظها من التغلب والفسل)^(٣٩). ولعل ما حصل في زمن النبي (ﷺ) خير مثال على حزمه وشدته وتمسكه بالقرآن الكريم (ﷺ)، وذلك في قصة المرأة الغامدية التي سرقت فجاء أهلها إلى سيدنا أسامة بن زيد (رضي الله عنه)^(٤٠) ليشفع لها، فغضب النبي (ﷺ)، وقال: ((أنتفع في حد من حدود الله، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها))^(٤١).

فالحزم مطلوب لإقامة الدولة وانضباط الأفراد، وأمن الناس، وكذلك العدل مطلوب حتى لا يُظلم أحد؛ لأن الظلم الطريق السريع لزوال الدولة^(٤٢).

والدول تسعى جاهدة لإرساء النظام والاستقرار والأمن، وهي بذلك (تشرع القوانين، وتضع القواعد الثابتة التي تكفل سير علاقات الأفراد في مختلف مجالات الحياة، ويكفل حريات الأفراد ويضمن تحقيق المصلحة العامة)^(٤٣).

ثانياً- المحافظة على الأمن الداخلي:

وهو من أهم الأمور التي يجب على الدولة توفيرها للأفراد والجماعات، فالأمن من مسؤوليتها الملتزمة بسيادتها الداخلية والخارجية على حد سواء، فالأمن حالة من الأحاسيس والمشاعر تتكون لدى الأفراد بأن مصالحهم وأموالهم وأنفسهم مصونة

ومحمية، وهي (مجموعة الإجراءات والسياسات التي تتخذها دولة ما لحماية شعبها وكيانها وانجازاتها)^(٤٤).

لذا فإن الأمن الذي تسعى إليه السياسة الشرعية يركز على أسس، أهمها:
١. تشريعات القرآن الكريم والسنة المطهرة التي تلبي حاجات الناس ومصالحهم وتضمن حقوقهم.

٢. الإجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة من أجل الحفاظ على الأمن الداخلي ومدى فاعلية تلك الإجراءات في الحد من الجريمة وإصلاح المجرمين والمفسدين مما يسهم في حفظ الأمن، ومن ثم شعور أبناء المجتمع الإسلامي بالطمأنينة على مصالحهم وبالتالي يسهم في وحدة أبناء المجتمع.
ومن أهم المظاهر التي ركز عليها النبي (ﷺ) في أن ينأى المسلم عن الاعتداء على أخيه المسلم سواء كان ذلك بلسانه عن طريق الغيبة والنميمة والكذب عليه أو بالاعتداء على جسده وأخذ ماله بطرق غير مشروعة قول النبي (ﷺ): ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده))^(٤٥)، وقال (ﷺ): ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤدي جاره))^(٤٦)، وأكد النبي (ﷺ) عصمة الدماء والأعراض والأموال والذي يُعد الركيزة العظمى في الأمن الداخلي، حيث يقول: ((فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا))^(٤٧).

هذه التوجيهات النبوية جاءت من أجل إرساء الأمن في المجتمع الإسلامي أفراداً وجماعات فيأمن الإنسان جيرانه ومجتمعه دون خوف أو قلق أو يلحقه أذى، وتكون حياته وأمواله وعرضه محرمة ومصانة ومحفوظة مما يسهم في إرساء قيمة الوحدة والاتلاف وشيوع المحبة والتعاون بين أبناء المجتمع الإسلامي.

ثالثاً- طاعة الحاكم وولاء الأمر:

الحاكم هو الذي تساس وتقاد به الأمة، وهو المتصرف فيها إلى ما فيهم مصالحهم وأمنهم وحياتهم بعيداً عن الظلم والفساد، والسياسة الشرعية، سياسة لا تعرف

الظلم والاستبداد والفوضى، وتعمل على جلب المصالح للناس ودرء المفاسد عنهم، ومن يمثلها من الحكام وولاة الأمر والعلماء لهم الحق في إدارة الدولة والحفاظ على المجتمع الإسلامي على وفق أحكام القرآن الكريم والسنة المطهرة، فهي تحرص على الرعاية، وتدفع عنهم الإخطار التي تحيط بهم، وحل مشاكلهم وإيجاد الحلول المناسبة لهم، قال تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**^(٤٨)، فوجوب طاعة الحكام والامتثال لأوامرهم ثابتة بنص القرآن الكريم والسنة المطهرة ما دام يقيم أمر الله في الأرض ويحفظ حقوق الرعاية ويقتص من الظالم وينشر العدل والمساواة، فإذا تقرر ذلك حُرِّمَ على الرعاية الخروج على الحاكم أو التنازع والاختلاف؛ لأن ذلك مؤذن بدوام الفتنة وانعدام الأمن والفرقة والاختلاف بين المسلمين، قال النبي (ﷺ): ((أسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله))^(٤٩).

إن عدم الخروج المسلم أو المدني على السلطة الحاكمة يؤسس لعملية الأمن المجتمعي ويحفظ للناس حياتهم ومصالحهم وينعمون بالأمان ويصبح أبناء المجتمع يداً واحدة مجتمعين وموحدين ما داموا على السمع والطاعة لولاة الأمر ومادام ولاة الأمر يحوطونهم بالاهتمام والرعاية والحفظ.

المبحث الرابع

أثر فقه السياسة الشرعية في تحقيق الوحدة في الجانب الاقتصادي

النظام الاقتصادي الإسلامي جزء لا يتجزأ من النظام الإسلامي الشامل الذي أنزله الله تعالى وبيّنه في كتابه الكريم وسنة نبيه (ﷺ) فهو يقوم على مبادئ وقواعد ربانية وضعها خالق البشر الذي يعلم ما يصلحهم وما يضرهم، ومن ثم قرر مجموعة من الإجراءات التي تحفظ للناس حقوقهم وتصور كرامتهم، أهمها:

أولاً- الترغيب في العمل:

رغب الإسلام من شأن العمل وقرنه بالعبادة، ورفع شأن العامل؛ لأنه من أسباب الرزق والمعيشة، وأن من مقاصد الشرع الحنيف عمارة الأرض واستعمارها، فانه تعالى يوجه الإنسان للعمل بكافة الأنشطة الاقتصادية التي تجلب الخير له ولغيره، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾^(٥٠)، فالمسلم الذي يعمل وينتج إنما يسهم في تحقيق الاستقرار والوحدة له ولمجتمعه والسياسة الشرعية قضت على كل مظاهر البطالة والعجز والضعف، فالنبي (ﷺ) ذمَّ طالب المال من الناس، فقال: ((لَأَنْ يَحْتَطَبَ أَحَدُكُمْ حِزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ))^(٥١)، فالنبي (ﷺ) أدرك خطورة أن يتقاعس المسلم عن طلب الرزق ويعتمد على غير، ثم إذا لم يجد شيئاً فقد يتخذ طريق الجريمة والحراية للحصول على طعامه وشرابه، فالإسلام أغلق باب الكسل والاعتماد على جهود الآخرين.

ثانياً- تحقيق العدل والكفالة الاجتماعية:

أكد الإسلام أهمية العدل والتكافل الاجتماعي وأثر ذلك في بناء المجتمع الإسلامي وتربط أبنائه ووحدتهم وعدم شعورهم بالغبين والظلم، فبوجود العدالة والكفالة الإسلامية وبشكل متساوٍ لجميع أفراد المجتمع يمكن أبنائه من السعي إلى البناء والعطاء فيعود الخير إلى الجميع، وبالمقابل غياب العدل والتكافل يؤدي إلى حرمان مجموعة كبيرة من المجتمع من حقوقهم فيعم الظلم والحرمان والحسد والأمراض وشعور الأفراد بعدم تكافؤ الفرص فتظهر الشحناء والبغض والكره والأسباب الممهدة لظهور الجريمة.

والتكافل الاجتماعي هو (اجتماع عدة أفراد في مكان وزمان معينين ينشئ روحاً وعلاقات وثقافة متداخلة تشكل نمطاً من الحياة الاجتماعية مرتكزة على مبدأ التكافل كثمرة طبيعية لتفاعل تلك العلاقات وهذا المبدأ يركز على الفطرة الإنسانية وليس نظاماً آلياً تفرضه وتحدده متطلبات الحياة والرغبة في الإصلاح)^(٥٢).



والسياسة الشرعية في مجال النشاط الاقتصادي عملت أن تكون الأنشطة الاقتصادية متوفرة للجميع بشكل عادل ومتوازن، وحرص الإسلام على تنمية الإنسان عقلاً كما عملت على تنميته مادياً والتي ترفع المسلم من حد الكفاف إلى المستوى المعقول من الرفاهية والغنى، وعملت على مبدأ تكافؤ الفرص وتوفير الأجواء المناسبة لكل فرد من أفراد المجتمع، وعملت على تقليل الفجوات بين طبقات المجتمع وإزالة تلك النظرة السيئة بين الفقراء والأغنياء وعلى تضامن وتكاتف وتعاون أبناء المجتمع بعضهم مع بعض، (فإن ما به تصلح الدنيا حتى تصير أحوالها منتظمة، وأمورها ملتزمة، ستة أشياء هي دين متبع، وسلطان قاهر، وعدل شامل، وأمن، وخصب دار، وأمل فسيح)^(٥٣).

١. رعاية الأيتام والأرامل وكفالتهم.
٢. المساعدات المادية والقروض الخالية من الفوائد.
٣. تحريم الربا والفوائد.
٤. تشريع الزكاة والصدقات.
٥. التسعير، فكثيراً ما تتدخل الدول في الأسعار بتحديد سعر مناسب للبائع والمشتري من أجل المحافظة على توازن السوق وتلاعب التجار بالأسعار، وهذا ما دلنا عليه فقهاء الإسلام في (عجز القاضي عن صيانة حقوق المسلمين إلا بالتسعير فحينئذ لا بأس به، بمشورة أهل الرأي والبصر)^(٥٤).
٦. (ضمان الإعلانات الاجتماعية في حال الكوارث والنكبات العامة، وكفالة ذوي العاهات وإمضاء المعاشات المناسبة لهم، ورعاية الأمومة والطفولة، وتوفير العلاج المجاني)^(٥٥).
٧. تحريم الاعتداء على الأموال؛ (لأنه شيء مهم وبه قوام مصالح الأمة وطمأنينة عيشها، كما به قوام مصالح الفرد وطمأنينته)^(٥٦)، فكل ما من شأنه إهدار أموال الأمة وتضييعها فهو محرّم، وما تقوم به الدول من التعاون في



محاربة تزيف العملة على الصعيد الداخلي والخارجي، وتحقيق الاستقرار النقدي من خلال سك العملة الوطنية الموحد، وعدم الإنتاج المحلي، وتقليل الاعتماد على الاستيراد (وعدم إهدار الملكية الخاصة مع كونها ذات وظيفة اجتماعية، وتقييد جميع المال وإنفاقه بالقيود الشرعية)^(٥٧).

٨. الإسهام في دية القتل الخطأ وشبه العمد، (وهو واجب شرعي لمن يرتكب خطأ من الأقرباء أو العَصَبَة في إيجاب الدية على العاقلة أقرباء القاتل وعشيرته- ليس في تحميلهم وزر القاتل؛ ولكنها مواساة محضة أوجبها الله على عاقلة الجاني، فأوجب الله في جنايته خطأ الدية، وأوجب المواساة فيها على العاقلة)^(٥٨).

٩. تحريم الاحتكار: الاحتكار هو الادخار للمبيع وطلب الربح بتقلب الأسعار^(٥٩)، وهو محرّم شرعاً لما يسبب من الأضرار لجميع أفراد المجتمع ولإقتصاد الدولة بصورة عامة والسياسة الشرعية تتمثل أساساً في تطبيق شريعة الله تعالى ومنهجه في الحياة؛ وإقامة العدل، وإنصاف المظلوم، وصيانة حقوق المسلمين وأموالهم، لما في عهد أمير المؤمنين علي عليه السلام إلى أصحابه، حيث قال: (فامنع من الاحتكار، فإن رسول الله منع منه، وليكن البيع بيعاً سمحاً، بموازين عدل، واسعاً، لا يجحف بالفريقين من البائع والمبتاع، فمن قارف حكرة بعد نهيك إياه، فنكّل به وعاقب من غير إسراف)^(٦٠)، فالدولة تتدخل وقت الحاجة في تنظيم آلية تسعير البضائع والمنتجات لمنع الاحتكار، وفرض ثمن يكون عادلاً للجميع لمنع المحتكر من التماذي في سعره^(٦١).

فالسياسة الشرعية اعتنت بالمال والاقتصاد؛ لأن كثيراً من الدول إنما تتقوى باقتصادها، (والاقتصاد هو جزء من الشريعة الإسلامية المتكاملة والتي تعتبر أساساً ثابتاً لوحدة الأمة)^(٦٢).

الخاتمة

تناولنا في هذا البحث دراسة فقه السياسة الشرعية وأثرها في وحدة أبناء المجتمع الإسلامي والأساليب والاجراءات التي انتهجتها للعمل على تقوية شعور أبناء المجتمع الإسلامي بضرورة اتحاده ووحدتهم فيما بينهم وتعاونهم على الحق والخير وأن يلين بعضهم لبعض، وأن تكون هناك قيادة واحدة تجتمع الناس عليها وأن لا تسمح بالخروج على الحاكم إلا لضرورة قصوى؛ لأن ذلك مما يسبب الخراب والدمار للدولة الإسلامية، لقد كان النبي (ﷺ) القدوة الأولى والمثال الأعظم لكل التوجيهات والإرشادات لأبناء المجتمع الإسلامي والتي أن التزم بها كل مجتمع إسلامي وفي أي وقت وفي أي مكان لصاروا متآلفين متوحدين يحب بعضهم بعضاً بعيدين عن الفتن والقلقل وكل ما من شأنه أن يفرق بين أبناء المجتمع الواحد.

النتائج:

1. السياسة الشرعية جزء لا يتجزأ من السنة النبوية المطهرة، وسنة الخلفاء والحكام الذين جاءوا من بعده وقد مارسوها قولاً وفعلاً، وكان لهم نصيب من الاجتهاد المبني على المصلحة الراجحة في جلب المنافع ودرء المفسدات.
2. السياسة الشرعية كفيلة بإصلاح المجتمع وترقيته، وتنمية جوانب الخير وإضعاف مداخل الشر من خلال العمل على تنمية روابط المحبة والألفة والتعاون بين أفراد المجتمع الإسلامي.
3. تنظيم وضبط الفعاليات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في المجتمع بما يضمن تعزيز الوحدة في المجتمع عن طريق سن التشريعات والقوانين التي تردع المفسدين وتحافظ على المجتمع متماسكاً قوياً موحداً.



٤. رعاية مصالح الأمة، وتدبير شؤونها العامة من أولويات السياسة الشرعية حيث أمرت بالاعتصام وعدم التفرق والتنازع، وقررت جملة من المندوبات والواجبات التي يجب على المسلم الأخذ بها والعمل بموجبها لتحقيق الوحدة المجتمعية.

٥. أفراد المجتمع مطالبون بالمشاركة في عملية المشاركة في عملية إنجاز أمور مجتمعه والتعاون وإشاعة المحبة وقيام كل فرد بمسؤوليته تجاه مجتمعه وتجاه وطنه، فالمسلمون مسؤولون بعضهم عن بعض.

٦. الوحدة بين أبناء المجتمع الواحد هي مصدر قوة للدولة، وأن التفرق والخلافات هو السبب الأساس في ضعف المسلمين وتراجعهم.

التوصيات:

١. لتحقيق الوحدة بين أبناء المسلمين، حث الإسلام على لزوم الجماعة وبين الرسول (ﷺ) أن الالتفاف حول ولاة الأمر من الحكام والعلماء هو العاصم من الفتن والفساد، وأن الفرقة والاختلاف سبب لهزيمة الأمة.

٢. ترسيخ وتعزيز القيم المجتمعية كالتعاون والمحبة وإفشاء السلام ونبذ الفرقة والاختلاف بين أبناء المجتمع الإسلامي.

٣. ضرورة تأكيد المؤسسات الحكومية التربوية والتعليمية أهمية تكثيف الجهود لإرساء فكر التعايش المشترك بين أبناء المجتمع الواحد وإشاعة روح التسامح والمحبة وتوحيد الكلمة.

٤. ضرورة العمل على تنشيط المنافذ المالية للمسلمين كالزكاة والصدقات وتأكيد إخراجها لبقية المسلمين لما لها من أثر في تقليل الفجوة بين الأغنياء والفقراء.

٥. ضرورة مراقبة وسائل الإعلام المختلفة لنلا تتحول إلى معاول هدم وتزرع الفرقة بين أبناء المجتمع الواحد.

المصادر والمراجع

أولاً- القرآن الكريم.

ثانياً- الكتب:

١. الأحكام الشرعية للثورات العربية، علي بن نايف الشحود، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
٢. الإدارة في عصر الرسول (ﷺ)، أحمد عجاج كرمي، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ.
٣. أدب الدنيا والدين، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، دار مكتبة الحياة، بلا ط، ١٩٨٦م.
٤. الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ت ٢٥٦هـ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.
٥. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري القرطبي ت ٤٦٣هـ، ت: علي محمد البجاري، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.
٦. أصول القانون، إدريس العلوي العبدلاوي، دار القلم، لبنان، ١٩٧١م.
٧. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر بن عاشور ت ١٩٧٣م، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ط١، ١٩٨٥م.
٨. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي ت ١٣٩٣هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.



٩. الاقتصاد السياسي، رفيقة حروش، دار الأمة، الجزائر.
١٠. الأمن الإسلامي، صباح محمود محمد، المؤسسة الجامعية للدراسات والتوزيع، بيروت، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، ١٩٩٤م.
١١. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ت ٩٧٠هـ، دار الكتاب الإسلامي، ط ٢.
١٢. البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ت ٧٩٤هـ، دار الكتبي، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م: ٣٤/١.
١٣. الابهاج في شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن يحيى السبكي ت ٧٥٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
١٤. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور ت ١٣٩٣هـ، الدار التونسية للنشر، تونس، بلا ط، ١٩٨٤م.
١٥. التشريع والفقه في الإسلام (تاريخاً ومنهجاً)، مناع القطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
١٦. تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن الحر العاملي ت ١١٠٤هـ، ت: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم.
١٧. تنظيم المجتمع وأثره على الأمن الاجتماعي، عبد هادي القيسي، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، العدد ٣٤، ٣٠ حزيران ٢٠١٣م.
١٨. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى الهروي ت ٣٧٠هـ، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.
١٩. خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم، فتحي الدريني، بيروت، بلا ط، بلا ت.
٢٠. درر الحكام شرح غرر الحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا أو المولى خسرو (ت ٨٨٥هـ)، دار إحياء الكتب العربية، بلا ط، بلا ت.

٢١. دور الدولة في تنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في ظل اقتصاد السوق - حالة الجزائر، منصور الزين، جامعة البليدة، الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الحادي عشر، ٢٠١٢م.
٢٢. السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي ت٣٠٣هـ، ت: عبد الفتاح أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢٣. السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، عبد الوهاب خلاف ت١٣٧٥هـ، دار القلم، دمشق، سوريا، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
٢٤. السياسة الشرعية في الفقه الإسلامي، عبد الرحمن حسين علي تاج ت١٣٩٥هـ، مطبعة دار التأليف، القاهرة، ١٩٥٣.
٢٥. السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، مصر، ٢٠٠٥.
٢٦. السياسة الشرعية، إبراهيم بن يحيى بن خليفة المشهور دده أفندي ت٩٧٣هـ، ت: فؤاد عبد المنعم، مؤسسة شباب الأمة، الاسكندرية، بلا ط، بلا ت.
٢٧. السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري ت٢١٣هـ، ت: مجموعة من المحققين: شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٢، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.
٢٨. الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ت٣٩٣هـ، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٢٩. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ت٢٥٦هـ، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٣٠. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ت ٢٦١هـ،
ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣١. صناعة القائد، طارق سويدان، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، ط٧،
١٤٢٧هـ - ٢٠١١م.
٣٢. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم
الجوزية ت ٧٥١هـ، ت: نايف بن أحمد الحمد، دار علم الفوائد، مكة
المكرمة، ط١، ١٤٢٨هـ.
٣٣. العوامل الاجتماعية للوحدة في المجتمع في ضوء السنة النبوية، فضل الدين
فرهمند، ظهير الدين أواب، المجلة الدولية للدراسات الثقافية والدينية،
المجلد ٤، العدد ٢، ٢٤/٨/٢٠٢٤.
٣٤. الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر، سورية،
دمشق، بلا ط، بلا ت.
٣٥. القائد مؤهلاته وصفاته في المنظور القرآني في ضوء سورة النمل، طه فريح
صالح القيسي، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، العدد ٣٤، ٣٠
حزيران، ٢٠١٣م.
٣٦. كشف اصطلاح الفنون والعلوم، محمد بن علي بن القاضي الحنفي
التهانوي (ت ١١٥٨هـ)، ت: علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت،
ط١، ١٩٩٦م.
٣٧. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين بن منظور
الأنصاري الرويفعي الإفريقي ت ٧١١هـ، دار صادر، بيروت، لبنان، ط٣،
١٤١٤هـ.



٣٨. مجمل اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ت٣٩٥هـ، ت: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٣٩. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الحنفي الرازي ت٦٦٦هـ، ت: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية- الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٤٠. المذهب الاقتصادي في الإسلام، دراسة مذهبية فلسفية مقارنة للرأسمالية والاشتراكية والإسلام، جعفر عباس حاجي، بلا ط، بلا ت.
٤١. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني ت٣٦٠هـ، ت: مجموعة من المحققين، دار الحرمين القاهرة.
٤٢. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ت٣٩٥هـ، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بلا ط، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٤٣. من أصول الفكر السياسي الإسلامي، محمد فتحي عثمان، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٤٤. المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي ت٤٧٤هـ، مطبعة السعادة، مصر، ط١، ١٩١٢م.
٤٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي ت٦٧٦هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
٤٦. نظام الحكم في الإسلام، محمد فاروق النبهان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٤٧. الهداية شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني (ت٥٩٣هـ)، ت: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، بلا ط، بلا ت.



٤٨ . الوحدة الإسلامية أسسها ووسائل تحقيقها، أحمد بن سعد حمدان الغامدي،
مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة السابعة عشر، العدد ٦٥ -
٦٦ جمادي الآخرة ١٤٠٥ هـ.

References:

- **Adab al-Dunya wa al-Din (Ethics of Worldly Life and Religion):** Abu al-Hasan Ali ibn Muhammad ibn Habib al-Basri al-Baghdadi al-Mawardi (d. 450 AH), Dar Maktabat Al-Hayat, n.ed., 1986.
- **Administration in the Era of the Prophet (PBUH):** Ahmed Ajjaj Karami, Dar Al-Salam, Cairo, 1st ed., 1427 AH.
- **Adwa' al-Bayan fi Idah al-Qur'an bi al-Qur'an (Illuminations of Explanation in Interpreting the Qur'an through the Qur'an):** Muhammad Al-Amin Al-Shanqiti (d. 1393 AH), Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, Lebanon, 1st ed., 1415 AH / 1995.
- **Al-Adab al-Mufrad:** Muhammad ibn Ismail ibn Ibrahim al-Bukhari (d. 256 AH), edited by Mohammed Fuad Abdul Baqi, Dar Al-Basha'ir Al-Islamiyya, Beirut, 3rd ed., 1409 AH / 1989.
- **Al-Bahr al-Muhit fi Usul al-Fiqh (The Comprehensive Ocean in the Principles of Jurisprudence):** Badr al-Din al-Zarkashi (d. 794 AH), Dar Al-Kutubi, 1st ed., 1414 AH / 1994. **Al-Ibhaj fi Sharh al-Minhaj:** Taqi al-Din Ali al-Subki (d. 756 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, 1416 AH / 1995.
- **Al-Bahr al-Ra'iq: Commentary on Kanz al-Daqa'iq:** Zain al-Din ibn Ibrahim ibn Muhammad, known as Ibn Nujaym al-Misri (d. 970 AH), Dar Al-Kitab Al-Islami, 2nd ed.
- **Al-Hidaya Sharh Bidayat al-Mubtadi:** Ali ibn Abi Bakr ibn Abdul Jalil al-Farghani al-Marghinani (d. 593 AH), edited by Talal Yusuf, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut, n.ed., n.d.



- **Al-Isti‘ab fi Ma‘rifat al-Ashab (Comprehensive Knowledge of the Companions):** Abu Umar Yusuf ibn Abdullah ibn Abd al-Barr al-Namari al-Qurtubi (d. 463 AH), edited by Ali Mohammed Al-Bijari, Dar Al-Jeel, Beirut, 1st ed., 1412 AH / 1992.
- **Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim ibn al-Hajjaj:** Abu Zakariya Muhyiddin Yahya ibn Sharaf al-Nawawi (d. 676 AH), Dar Ihya’ al-Turath al-Arabi, Beirut, 2nd ed., 1392 AH.
- **Al-Mu‘jam al-Awsat (The Intermediate Dictionary):** Sulayman ibn Ahmad al-Tabarani (d. 360 AH), edited by a group of researchers, Dar al-Haramayn, Cairo.
- **Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta’:** Abu al-Walid Sulayman ibn Khalaf al-Baji (d. 474 AH), Al-Sa‘ada Press, Egypt, 1st ed., 1912.
- **Al-Sihah: تاج اللغة وصحاح العربية (The Crown of Language and Correct Arabic):** Abu Nasr Ismail ibn Hammad al-Jawhari (d. 393 AH), edited by Ahmad Abdul Ghafur Attar, Dar Al-Ilm lil-Malayin, Beirut, Lebanon, 4th ed., 1407 AH / 1987.
- **Al-Siyasa al-Shar‘iyya (Islamic Political Governance):** Ibrahim ibn Yahya ibn Khalifa, known as Dada Efendi (d. 973 AH), edited by Fouad Abdul Mun‘im, Youth of the Ummah Foundation, Alexandria, n.ed., n.d.
- **Al-Sunan al-Sughra (The Minor Sunan):** Abu Abd al-Rahman Ahmad ibn Shu‘ayb al-Nasa’i (d. 303 AH), edited by Abdul Fattah Abu Ghuddah, Islamic Publications Office, Aleppo, 2nd ed., 1406 AH / 1986.
- **Al-Tahrir wa al-Tanwir (Liberation and Enlightenment):** Muhammad Al-Tahir ibn Ashur (d. 1393 AH), Tunisian Publishing House, Tunis, n.ed., 1984.
- **Al-Turuq al-Hukmiyya fi al-Siyasa al-Shar‘iyya (Judicial Methods in Islamic Political Governance):** Abu Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Qayyim al-Jawziyya (d. 751 AH), edited by Nayef ibn Ahmad Al-Hamad, Dar ‘Ilm al-Fawa’id, Makkah, 1st ed., 1428 AH.



- **Characteristics of Islamic Legislation in Politics and Governance:** Fathi Al-Duraini, Beirut, n.ed., n.d.
- **Durar al-Hukkam Sharh Ghurar al-Ahkam:** Muhammad ibn Faramarz ibn Ali, known as Mulla Khusraw (d. 885 AH), Dar Ihya' al-Kutub al-Arabiyya, n.ed., n.d.
- **Islamic Jurisprudence and Its Evidence:** Wahba Mustafa Al-Zuhayli, Dar al-Fikr, Damascus, n.ed., n.d.
- **Islamic Political Governance in Constitutional, Foreign, and Financial Affairs:** Abdul Wahhab Khallaf (d. 1375 AH), Dar Al-Qalam, Damascus, Syria, 1408 AH / 1988.
- **Islamic Political Governance in Islamic Jurisprudence:** Abdul Rahman حسين علي تاج (d. 1395 AH), Dar Al-Ta'lif Press, Cairo, 1953.
- **Islamic Political Governance in Light of the Texts and Objectives of Sharia:** Yusuf Al-Qaradawi, Wahba Library, Egypt, 2005.
- **Islamic Security:** Sabah Mahmoud Mohammed, University Foundation for Studies and Distribution, Beirut; Yemeni Center for Studies and Research, Sana'a, 1994.
- **Islamic Unity: Its Foundations and Means of Realization:** Ahmed ibn Saad Hamdan Al-Ghamdi, *Journal of the Islamic University of Madinah*, Vol. 17, No. 65–66, Jumada al-Thani 1405 AH.
- **Kashshaf Istilahat al-Funun wa al-'Ulam (Encyclopedia of Technical and Scientific Terminology):** Muhammad ibn Ali al-Qadi al-Hanafi al-Tahanawi (d. 1158 AH), edited by Ali Dahrouj, Librairie du Liban Publishers, Beirut, 1st ed., 1996.
- **Legislation and Jurisprudence in Islam (Historically and Methodologically):** Manna' Al-Qattan, Al-Risalah Foundation, Beirut, 2nd ed., 1402 AH / 1982.
- **Lisan al-'Arab:** Muhammad ibn Mukarram ibn Ali Ibn Manzur al-Ansari al-Ruwaifi'i al-Afriki (d. 711 AH), Dar Sadir, Beirut, Lebanon, 3rd ed., 1414 AH.



- **Mu‘jam Maqayis al-Lugha (Dictionary of Language Standards):** Ahmad ibn Faris al-Razi (d. 395 AH), edited by Abdul Salam Muhammad Harun, Dar al-Fikr, n.ed., 1399 AH / 1979.
- **Mujmal al-Lugha (Concise Lexicon):** Ahmad ibn Faris ibn Zakariyya al-Qazwini al-Razi (d. 395 AH), edited by Zuhair Abd al-Muhsin Sultan, Al-Risala Foundation, Beirut, 2nd ed., 1406 AH / 1986.
- **Mukhtar al-Sihah:** Zayn al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr al-Razi (d. 666 AH), edited by Yusuf al-Sheikh Muhammad, Modern Library – Model Library, Beirut / Sidon, 5th ed., 1420 AH / 1999.
- **On the Foundations of Islamic Political Thought:** Muhammad Fathi Uthman, Al-Risala Foundation, Beirut, Lebanon, 2nd ed., 1404 AH / 1984.
- **Political Economy:** Rafiq Harroush, Dar Al-Ummah, Algeria.
- **Principles of Law:** Idris Al-Alawi Al-Abdallawi, Dar Al-Qalam, Lebanon, 1971.
- **Principles of the Social System in Islam:** Muhammad Al-Tahir ibn Ashur (d. 1973), Tunisian Distribution Company, Tunis, 1st ed., 1985.
- **Sahih al-Bukhari:** Muhammad ibn Ismail Abu Abdullah al-Bukhari (d. 256 AH), edited by Mohammed Zuhair ibn Nasser Al-Nasser, Dar Tawq Al-Najat, 1st ed., 1422 AH.
- **Sahih Muslim:** Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushayri al-Naysaburi (d. 261 AH), edited by Mohammed Fuad Abdul Baqi, Dar Ihya’ al-Turath al-Arabi, Beirut.
- **Social Factors of Unity in Society in Light of the Prophetic Sunnah:** Fadl al-Din Farahmand, Zahir al-Din Awab, *International Journal of Cultural and Religious Studies*, Vol. 4, No. 2, 24/8/2024.



- **Social Organization and Its Impact on Social Security:** Abdul Hadi Al-Qaisi, *Journal of the College of Islamic Sciences*, University of Baghdad, No. 34, 30 June 2013.
- **Tafsil Wasa'il al-Shi'a ila Tahsil Masa'il al-Shari'a:** Muhammad ibn al-Hasan al-Hurr al-Amili (d. 1104 AH), edited by Aal al-Bayt Foundation for Heritage Revival, Qom.
- **Tahdhib al-Lugha (Refinement of Language):** Muhammad ibn Ahmad al-Azhari al-Harawi (d. 370 AH), edited by Mohammed Awad Mur'ib, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut, 1st ed., 2001.
- **The Economic Doctrine in Islam: A Doctrinal and Philosophical Comparative Study of Capitalism, Socialism, and Islam:** Jaafar Abbas Haji, n.ed., n.d.
- **The Leader: His Qualifications and Traits in the Qur'anic Perspective in Light of Surah Al-Naml:** Taha Farih Saleh Al-Qaisi, *Journal of the College of Islamic Sciences*, University of Baghdad, No. 34, 30 June 2013.
- **The Prophetic Biography (Al-Sira al-Nabawiyya):** Abd al-Malik ibn Hisham (d. 213 AH), edited by a group of scholars, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press, Egypt, 2nd ed., 1375 AH / 1955.
- **The Role of the State in Regulating Competition and Preventing Monopolistic Practices in a Market Economy – The Case of Algeria:** Mansour Al-Zein, University of Blida, Algeria, *Journal of Economic and Administrative Research*, No. 11, 2012.
- **The Sharia Rulings on the Arab Revolutions:** Ali bin Nayef Al-Shuhud, 1st ed., 1432 AH / 2011.
- **The System of Governance in Islam:** Muhammad Farouk al-Nabhan, Al-Risala Foundation, Beirut, 2nd ed., 1408 AH / 1988.

الهوامش:

- (١) سورة آل عمران: ١٠٣.
- (٢) تهذيب اللغة، محمد بن احمد الأزهرى الهروي ت ٣٧٠هـ، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠١م: ٢٦٣/٥ باب الهاء والقاف مع الباء.
- (٣) مجمل اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ت ٣٩٥هـ، ت: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: ٧٠٣/١ باب القاف والفاء وما يثلاثهما.
- (٤) مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الحنفي الرازي ت ٦٦٦هـ، ت: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط ٥، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م: ٢٤٢ باب ف ق هـ.
- (٥) البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ت ٧٩٤هـ، دار الكتبي، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م: ٣٤/١. الابهاج في شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن يحيى السبكي ت ٧٥٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م: ٢٨/١.
- (٦) الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ت ٣٩٣هـ، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط ٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م: ٩٣٨/٣ مادة سوس.
- (٧) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي ت ٧١١هـ، دار صادر، بيروت، لبنان، ط ٣، ١٤١٤هـ: ١٠٨/٦ مادة سوس.
- (٨) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ت ٧٥١هـ، ت: نايف بن أحمد الحمد، دار علم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٨هـ: ٢٩/١.
- (٩) السياسة الشرعية، إبراهيم بن يحيى بن خليفة المشهور دده أفندي ت ٩٧٣هـ، ت: فؤاد عبد المنعم، مؤسسة شباب الأمة، الاسكندرية، بلا ط، بلا ت: ٤٧. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ت ٩٧٠هـ، دار الكتاب الإسلامي، ط ٢: ٧٦/٥.
- (١٠) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ت ٣٩٥هـ، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بلا ط، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م: ٢٦٢/٢ باب الشين.



- (١١) درر الحكام شرح غرر الحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا أو المولى خسرو (ت ٨٨٥هـ)، دار إحياء الكتب العربية، بلاط، بلا ت: ٤/١.
- (١٢) كشاف اصطلاح الفنون والعلوم، محمد بن علي بن القاضي الحنفي التهانوي (ت ١١٥٨هـ)، ت: علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م: ١/١٠١٨.
- (١٣) التشريع والفقه في الإسلام (تاريخاً ومنهجاً)، مناع القطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م: ١٥.
- (١٤) خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم، فتحي الدريني، بيروت، بلاط، بلا ت: ١٩.
- (١٥) السياسة الشرعية في الفقه الإسلامي، عبد الرحمن حسين علي تاج ت ١٣٩٥هـ، مطبعة دار التأليف، القاهرة، ١٩٥٣: ١.
- (١٦) السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، عبد الوهاب خلاف ت ١٣٧٥هـ، دار القلم، دمشق، سوريا، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م: ٧.
- (١٧) السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، مصر، ٢٠٠٥: ٣٢.
- (١٨) سورة البقرة: ١٠٣.
- (١٩) السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي ت ٣٠٣هـ، ت: عبد الفتاح أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م: ٢٠/٨. رقم الحديث ٤٧٣٥ باب القود بين الأحرار والمماليك في النفس، قال عنه الألباني: صحيح.
- (٢٠) السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري ت ٢١٣هـ، ت: مجموعة من المحققين: شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط ٢، ١٣٧٥هـ-١٩٥٥م: ٥٠١/١.
- (٢١) سورة المؤمنون: ٥٢.
- (٢٢) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور ت ١٣٩٣هـ، الدار التونسية للنشر، تونس، بلاط، ١٩٨٤م: ١٧/١٤١.

- (٢٣) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ت ٢٥٦هـ، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ: ١٢٨/٣ رقم الحديث ٢٤٤٢ باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه.
- (٢٤) المصدر نفسه: ١٠٣/١ رقم الحديث ٤٨١ باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره.
- (٢٥) العوامل الاجتماعية للوحدة في المجتمع في ضوء السنة النبوية، فضل الدين فرهمند، ظهير الدين أواب، المجلة الدولية للدراسات الثقافية والدينية، المجلد ٤، العدد ٢، ٢٤/٨/٢٠٢٤: ٢٣.
- (٢٦) الإدارة في عصر الرسول (ﷺ)، أحمد عجاج كرمي، دار السلام، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ: ٧٨.
- (٢٧) الأحكام الشرعية للثورات العربية، علي بن نايف الشحود، ط ١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م: ٢٦٨.
- (٢٨) سورة البقرة: ٢٥٦.
- (٢٩) صحيح البخاري: ٩٩/٤ رقم الحديث ٣١٦٦ باب أثم من قتل معاهداً.
- (٣٠) من أصول الفكر السياسي الإسلامي، محمد فتحي عثمان، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م: ٢٣٣.
- (٣١) سورة يونس: ١٠١.
- (٣٢) الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ت ٢٥٦هـ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٣، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م: ١٥٨/١ رقم الحديث ٤٤٢ باب السرف في المال، قال الألباني: صحيح.
- (٣٣) تنظيم المجتمع وأثره على الأمن الاجتماعي، عبد هادي القيسي، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، العدد ٣٤، ٣٠ حزيران ٢٠١٣م: ٥٠٠.
- (٣٤) صحيح البخاري: ٥/٢ رقم الحديث ٨٩٣ باب الجمعة في القرى والمدن.
- (٣٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت ٦٧٦هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ: ٢١٣/١٢.
- (٣٦) المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني ت ٣٦٠هـ، ت: مجموعة من المحققين، دار الحرمين القاهرة: ٢٠٧/٧ رقم الحديث ٧٤٧٣ باب من اسمه محمد. قال البيهقي: إسناده ضعيف.
- (٣٧) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ت ٢٦١هـ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت: ٦٩/١ رقم الحديث ٤٩ باب كون النهي عن المنكر.



- (٣٨) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر بن عاشور ت ١٩٧٣م، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ط ١، ١٩٨٥م: ٢١٦.
- (٣٩) صناعة القائد، طارق سويدان، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، ط ٧، ١٤٢٧هـ - ٢٠١١م: ١٦٠.
- (٤٠) أسامة بن زيد بن حارثة، مولى رسول الله (ﷺ) ت ٥٤هـ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي ت ٤٦٣هـ، ت: علي محمد البجاري، دار الجبل، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م: ٧٧/١.
- (٤١) صحيح البخاري: ١٧٥/٤ رقم الحديث ٣٤٧٥ باب حديث الغار.
- (٤٢) القائد مؤهلاته وصفاته في المنظور القرآني في ضوء سورة النمل، طه فريخ صالح القيسي، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، العدد ٣٤، ٣٠ حزيران، ٢٠١٣م: ١٩٩.
- (٤٣) أصول القانون، إدريس العلوي العبدلاوي، دار القلم، لبنان، ١٩٧١م: ٤٠.
- (٤٤) الأمن الإسلامي، صباح محمود محمد، المؤسسة الجامعية للدراسات والتوزيع، بيروت، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، ١٩٩٤م: ٩.
- (٤٥) صحيح البخاري: ١١/١ رقم الحديث ١٠ باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.
- (٤٦) صحيح مسلم: ٦٨/١ رقم الحديث ٤٧ باب الحث على إكرام الجار والضيف.
- (٤٧) صحيح البخاري: ٢٤/١ رقم الحديث ٦٧ باب قول النبي: رب مبلغ أوعى من سامع.
- (٤٨) سورة النساء: ٥٩.
- (٤٩) صحيح البخاري: ٦٢/٩ رقم الحديث ٧١٤٢ باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية.
- (٥٠) سورة الملك: ١٥.
- (٥١) صحيح البخاري: ٥٧/٣ رقم الحديث ٢٠٧٤ باب كسب الرجل وعمله بيده.
- (٥٢) المذهب الاقتصادي في الإسلام، دراسة مذهبية فلسفية مقارنة للرأسمالية والاشتراكية والإسلام، جعفر عباس حاجي، بلا ط، بلا ت: ٢٨٤.
- (٥٣) أدب الدنيا والدين، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، دار مكتبة الحياة، بلا ط، ١٩٨٦م: ١٣٣.
- (٥٤) الهداية شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني (ت ٥٩٣هـ)، ت: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، بلا ط، بلا ت: ٣٧٨/٤.

- (٥٥) نظام الحكم في الإسلام، محمد فاروق النبهان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م: ٩١.
- (٥٦) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام: ١٩٨.
- (٥٧) الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر، سورية، دمشق، بلا ط، بلا ت:
٦٣٣٥/٨. الاقتصاد السياسي، رفيقة حروش، دار الأمة، الجزائر: ٢٨١.
- (٥٨) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي ت١٣٩٣هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط١،
١٤١٥هـ - ١٩٩٥م: ٥٦/٣.
- (٥٩) المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي ت٤٧٤هـ، مطبعة السعادة، مصر،
ط١، ١٩١٢م: ١٦/٥.
- (٦٠) تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن الحر العاملي
ت١١٠٤هـ، ت: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم: ٤٢٧/١٧ أبواب آداب التجارة.
- (٦١) دور الدولة في تنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في ظل اقتصاد السوق - حالة
الجزائر، منصور الزين، جامعة البليدة، الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الحادي
عشر، ٢٠١٢م: ٦.
- (٦٢) الوحدة الإسلامية أسسها ووسائل تحقيقها، أحمد بن سعد حمدان الغامدي، مجلة الجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة السابعة عشرة، العدد ٦٥-٦٦ جمادي الآخرة ١٤٠٥هـ: ٦٩.